

Distr.: Limited
3 July 2006
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مؤتمر الأمم المتحدة المعني باستعراض التقدم
المحرز في تنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير
المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة
من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه
نيويورك، ٢٦ حزيران/يونيه - ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٦

مشروع تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني باستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه

مقدم من رئيس المؤتمر

أولاً - مقدمة

١ - في برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، الذي اعتمدته مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه المعقود في نيويورك في الفترة من ٩ إلى ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠١^(١)، أوصت الدول الأعضاء بأن تعقد الجمعية العامة مؤتمراً، في موعد غايته عام ٢٠٠٦، من أجل استعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل، على أن يُحدد موعد انعقاده ومكانه في الدورة الثامنة والخمسين للجمعية العامة.

(١) انظر: تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، نيويورك، ٩-٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠١ (A/CONF.192/15)، الفصل الرابع، الفقرة ٢٤.



- ٢ - وفي قرارها ٢٤١/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، قررت الجمعية العامة عقد مؤتمر للأمم المتحدة لاستعراض التقدم المحرز بشأن تنفيذ برنامج العمل في نيويورك لمدة أسبوعين فيما بين حزيران/يونيه وتموز/يوليه ٢٠٠٦.
- ٣ - وفي قرارها ٨٦/٥٩ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، قررت الجمعية العامة أن يُعقد مؤتمر الأمم المتحدة لاستعراض التقدم المحرز بشأن تنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه في نيويورك لمدة أسبوعين، في الفترة من ٢٦ حزيران/يونيه إلى ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٦.
- ٤ - وفي القرار نفسه، قررت الجمعية العامة أن تعقد اللجنة التحضيرية للمؤتمر دورة تستغرق أسبوعين في نيويورك، في الفترة من ٩ إلى ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦.
- ٥ - وبناء على ذلك، عقدت اللجنة التحضيرية دورة لمدة أسبوعين بمقر الأمم المتحدة في الفترة من ٩ إلى ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦. وتقريرها وارد في الوثيقة A/CONF.192/2006/RC/1.

- ٦ - وأيدت اللجنة التحضيرية بموجب مقررها الأول ترشيح السيد براساد كارياواسام من سرى لانكا لرئاسة المؤتمر، وطلبت أن يضطلع بالمشاورات اللازمة ويعالج المسائل الفنية والمسائل التنظيمية الأخرى في الفترة السابقة على المؤتمر. وفي وقت لاحق، عقد الرئيس المعين خمسة اجتماعات غير رسمية في الفترة من آذار/مارس إلى أيار/مايو ٢٠٠٦.

ثانياً - المسائل التنظيمية ووقائع المؤتمر

ألف - افتتاح المؤتمر ومدته

- ٧ - عُقد مؤتمر الأمم المتحدة المعني باستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه بمقر الأمم المتحدة في نيويورك في الفترة من ٢٦ حزيران/يونيه إلى ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٦. وافتتحه في ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح. وفي الجلسة نفسها انتخب براساد كارياواسام رئيساً للمؤتمر. وألقى كل من رئيس الدورة الستين للجمعية العامة والأمين العام للأمم المتحدة كلمة أمام المؤتمر وتولى السيد سايجين زانغ من إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات مهام الأمين العام للمؤتمر. وعقد المؤتمر -- جلسة عامة و -- جلسة غير رسمية. وقائمة المشتركين متضمنة في الوثيقة A/CONF.192/2006/RC/INF/1.

باء - النظام الداخلي

- ٨ - اعتمد المؤتمر في جلسته الأولى، المعقودة في ٢٦ حزيران/يونيه، نظامه الداخلي (A/CONF.192/2006/RC/5).

جيم - جدول الأعمال

- ٩ - اعتمد المؤتمر في جلسته الأولى، المعقودة في ٢٦ حزيران/يونيه، جدول الأعمال (A/CONF.192/2006/RC/4) التالي:

- ١ - افتتاح المؤتمر من قِبَل الأمين للأمم المتحدة.
- ٢ - انتخاب الرئيس.
- ٣ - بيان الرئيس.
- ٤ - كلمة رئيس الجمعية العامة.
- ٥ - كلمة الأمين العام للأمم المتحدة.
- ٦ - إقرار النظام الداخلي.
- ٧ - إقرار جدول الأعمال.
- ٨ - تنظيم الأعمال.
- ٩ - انتخاب أعضاء المكتب الآخرين غير الرئيس.
- ١٠ - وثائق تفويض الممثلين لدى المؤتمر:
(أ) تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض؛
(ب) تقرير لجنة وثائق التفويض.
- ١١ - إقرار تعيين الأمين العام للمؤتمر.
- ١٢ - تقديم تقرير اللجنة التحضيرية من قبل رئيسها.
- ١٣ - تبادل آراء عام.
- ١٤ - بيانات يدلي بها مشتركون آخرون غير الدول.
- ١٥ - إقرار الوثائق الختامية للمؤتمر.
- ١٦ - اعتماد تقرير المؤتمر المقدم إلى الجمعية العامة.

دال - أعضاء المكتب

١٠ - تشكل مكتب المؤتمر على النحو التالي:

الرئيس:

براساد كاريواواسام (سري لانكا)

نواب الرئيس:

السيدة غابرييلا مارتينيس (الأرجنتين)

السيد العربي الحاج علي (الجزائر)

السيدة جيونيكا أغايانيان (أرمينيا)

دوروتيا أوير (النمسا)

السيد م. ذو الفقار رحمان (بنغلاديش)

أندريه دابكيوناس (بيلاروس)

جان - فرانسوي ريغي زينسو (بنن)

كارلوس سيرخيو دوارتيه (البرازيل)

رادوسلاف ديانونوف (بلغاريا)

إيرل تيركوت (كندا)

وو هايتاو (الصين)

يوزيف فيتك (الجمهورية التشيكية)

كاميلو ريس (كولومبيا)

فريدريك بيخو (كوستاريكا)

خالد عبد الرحمن شمعة (مصر)

كاري كاهيلوتو (فنلندا)

ويتجاكسونو أدجي (إندونيسيا)

رضا نجفي (جمهورية إيران الإسلامية)

مائير اسحاقي (إسرائيل)
ريموند ولف (جامايكا)
يوشيكي ماين (اليابان)
سيمون أ. أديكاني (نيجيريا)
ياتسك يانوتشوفسكي (بولندا)
أنطونيو غارسيا ربي (بيرو)
إيمانويل رينيه مويس (السنغال)
أليانس أريه (سلوفينيا)
خوان أنطونيو يانيس - بارنويو (إسبانيا)
يورغ شترويلي (سويسرا)

هاء - الوثائق

١١ - وثائق المؤتمر مدرجة في قائمة في مرفق هذا التقرير.

ثالثا - وثائق التفويض

١٢ - عملا بالمادة ٤ من النظام الداخلي للمؤتمر (A/CONF.192/2006/RC/5) التي ينبغي، وفقا لها، أن يستند تكوين لجنة وثائق التفويض إلى تكوين لجنة وثائق تفويض للجمعية العامة في دورتها الستين، عين المؤتمر الاتحاد الروسي، والبرتغال، وبنما، وساموا، وسانت لوسيا، وسيراليون، والصين، والكاميرون، والولايات المتحدة الأمريكية أعضاء في لجنة وثائق تفويض المؤتمر.

١٣ - وفي الجلسة ----- المعقودة في -- تموز/يوليه، اعتمد المؤتمر تقرير لجنة وثائق التفويض (A/CONF.192/2006/RC/-----)، التي فحصت وثائق تفويض ممثلي الدول الأعضاء في المؤتمر ووجدتها سليمة.

رابعاً - تبادل الآراء العام

١٤ - عقد المؤتمر في جلساته من الأولى إلى السابعة المعقودة في الفترة من ٢٦ إلى ٢٩ حزيران/يونيه، وكذلك في جلسته الحادية عشرة المعقودة في ٣ تموز/يوليه، الجزء الرفيع المستوى من أعماله وأجرى تبادلاً عاماً في الآراء.

١٥ - وفي الجلسة الأولى، المعقودة في ٢٦ حزيران/يونيه، استمع المؤتمر إلى بيانات أدلى بها ممثلو كل من النمسا (باسم الاتحاد الأوروبي)، وبلجيكا، والنرويج، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، واليابان، وسري لانكا، والمكسيك، والأرجنتين (باسم بلدان السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي والدول المرتبطة بها)، وميانمار (باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا)، وألبانيا، وإندونيسيا.

١٦ - وفي الجلسة الثانية المعقودة في ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، عرض سيلفستر إكوندايو رو (سيراليون) تقرير اللجنة التحضيرية (انظر A/CONF.192/2006/RC/1)، وذلك بصفته رئيس تلك اللجنة.

١٧ - وفي الجلسة الثانية استمع المؤتمر إلى بيانات أدلى بها ممثلو كل من سويسرا، وكولومبيا، وبابوا-غينيا الجديدة (باسم مجموعة منتدى جزر المحيط الهادئ)، وبربادوس (باسم الجماعة الكاريبية)، وألمانيا، وكندا، وسلوفينيا (باسم بلدان شبكة الأمن البشري)، وجامايكا، وأستراليا، والصين، والبرازيل، وشيلي، وكرواتيا، والمغرب، وفيجي، ومالي.

١٨ - وفي جلسته الثالثة، المعقودة في ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، استمع المؤتمر إلى بيانات أدلى بها ممثلو كل من نيكاراغوا، والجزائر (باسم المجموعة العربية)، والهند، وزمبابوي (باسم المجموعة الأفريقية)، وبيلاروس (باسم منظمة معاهدة الأمن الجماعي)، وليبيريا، وبوركينا فاسو، ولبنان، وأندورا، ونيوزيلندا، وبنغلاديش، وكينيا، وناميبيا، وكوستاريكا، وجمهورية فنزويلا البوليفارية، وفيت نام، وقيرغيزستان، وهولندا.

١٩ - وفي جلسته الرابعة، المعقودة في ٢٧ حزيران/يونيه، استمع المؤتمر إلى بيانات أدلى بها ممثلو كل من الكونغو، وموزامبيق، والولايات المتحدة، وزامبيا، وجمهورية كوريا، وغانا، وبوليفيا، والاتحاد الروسي، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، والجمهورية العربية السورية، وبيرو، وأورغواي، وتركيا، وجمهورية تنزانيا المتحدة، واليمن، وجنوب أفريقيا، وإسرائيل.

٢٠ - وفي جلسته الخامسة، المعقودة في ٢٨ حزيران/يونيه، استمع المؤتمر إلى بيانات أدلى بها ممثلو كل من غابون، وأنغولا، وجمهورية إيران الإسلامية، وكمبوديا، وأوكرانيا.

٢١ - وفي جلسته السادسة، المعقودة في ٢٨ حزيران/يونيه، استمع المؤتمر إلى بيانات من الجمهورية الدومينيكية، وماليزيا، وباكستان، وبابوا-غينيا الجديدة، وباراغواي، وأسبانيا، وليختنشتاين، والعراق، والبوسنة والهرسك، وأوغندا، ومصر، وكازاخستان، وبنن، والجزائر، والفلبين، وتوغو، وزمبابوي، والكرسي الرسولي، وقطر، والأردن.

٢٢ - وفي جلسته السابعة، المعقودة في ٢٩ حزيران/يونيه، استمع المؤتمر إلى بيانات من جزر سليمان، وبنما، وطاجيكستان، والسنغال، والسلفادور، وبيلاروس، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، والجمهورية العربية الليبية.

٢٣ - وفي جلسته العاشرة، المعقودة في ٣٠ حزيران/يونيه، أجرى المؤتمر مناقشة مواضيعية وتبادلاً للآراء بشأن التقدم المحرز والمشاكل القائمة في تنفيذ برنامج العمل، مع التركيز بشكل محدد على التعاون والمساعدة الدوليين وأفضل الممارسات في مشاريع منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، واشترك في رئاسة المناقشة السفير يوشيكى ماين (اليابان) والسفير باسي باتوكاليو (فنلندا). وأدلى ببيانات ممثلو كل من كمبوديا، والنمسا (باسم الاتحاد الأوروبي)، واليابان، وأستراليا، وكندا، وسري لانكا، وليسوتو، وساموا، ومالي، وبابوا - غينيا الجديدة، والولايات المتحدة، وإندونيسيا (باسم حركة عدم الانحياز)، وممثلو منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والمركز الإقليمي المعني بالأسلحة الصغيرة.

٢٤ - وفي جلسته الحادية عشرة المعقودة في ٣ تموز/يوليه، اختتم المؤتمر أعمال الجزء الرفيع المستوى وتبادل الآراء العام، واستمع إلى بيانات من ممثلي كل من كوبا، وتايلند، والمملكة العربية السعودية، والإمارات العربية المتحدة، وغواتيمالا، وسيراليون، والسودان، ونيجيريا، وأرمينيا، وآيسلندا، وجمهورية مولدوفا، وجمهورية أفريقيا الوسطى، ونيبال، وبوتسوانا، والنيجر (باسم مجموعة بلدان الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في نيويورك)، وبوروندي، وهاتي، ورواندا، وإكوادور، والمراقب الدائم عن فلسطين.

بيانات المشتركين من غير الدول

٢٥ - في جلسته السابعة، المعقودة في ٢٩ حزيران/يونيه، استمع المؤتمر أيضاً إلى بيانات من المنظمات الدولية والإقليمية التالية: آلية تنسيق الأعمال المتعلقة بالأسلحة الصغيرة، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (إنتربول)، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والاتحاد البرلماني الدولي، ومنظمة الدول الأمريكية، وجامعة الدول العربية، والمركز الإقليمي المعني بالأسلحة الصغيرة، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وجماعة شرق أفريقيا، ولجنة الصليب

الأحمر الدولية، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومنظمة الصحة العالمية، ومنظمة حلف شمال الأطلسي، ورابطة الدول المستقلة.

٢٦ - وفي جلسته الثامنة، المعقودة في ٢٩ حزيران/يونيه استمع المؤتمر إلى بيان من ممثل الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا.

٢٧ - وفي جلسته التاسعة، المعقودة في ٣٠ حزيران/يونيه، استمع المؤتمر إلى بيانات من المنظمات غير الحكومية والأفراد التالية أسماؤهم: اللجنة الاستشارية المعنية بالأسلحة الصغيرة الدفاعية، والمنتدى العالمي المعني بمستقبل أنشطة الرماية الرياضية، المجلس البريطاني لأنشطة الرماية الرياضية، والمعهد الكندي للعمل التشريعي، ومنظمة بروتل (PROTELL) السويسرية، ورابطة جنوب أفريقيا لحائزي الأسلحة، والتحالف البرازيلي، والاتحاد الوطني الكندي للأسلحة النارية، والجمعية الوطنية لحملة البنادق المشحونة من الفوهة، ومعهد صانعي الأسلحة الرياضية وذخيرتها، والنادي الدولي لرحلات القنص، ومجموعة FAIR Trade، وفريق المصنعين الاستشاري التابع للمنتدى العالمي المعني بمستقبل أنشطة الرماية الرياضية، وشبكة العمل الدولي في مجال الأسلحة الصغيرة، والسيدة شيلي باري، ومنظمة العفو الدولية، والشبكة الكونغولية للعمل في مجال الأسلحة الخفيفة، ومنظمة مسيرة المليون أم، وحملة أو كسفورد للتحرر من الجوع (أو كسفام)، والسيد جوليوس أريلي لوميرينيانغ، وحركة السلام الدائم، والسيد كينغسلي رودريغو، ومعهد سو دا باز (البرازيل)، ومركز التمكين الديمقراطي (ليبريا)، ورابطة المعوقين، ومنظمة الأطباء الدولية لمنع الحرب النووية (السلفادور)، ومركز الحوار الإنساني، ومجلس الكنائس.

خامسا - بحث وإقرار الوثائق الختامية للمؤتمر والتقرير الذي سيرفعه المؤتمر إلى الجمعية العامة

٢٨ - عقد المؤتمر --- جلسات غير رسمية في الفترة من ٣٠ حزيران/يونيه إلى ٢ تموز/يوليه ٢٠٠٦، للنظر في مشروع الوثيقة الختامية والتفاوض عليه.

٢٩ - وقرر المؤتمر في جلسته غير الرسمية المعقودة في ٢٩ حزيران/يونيه تحويل ورقة غير رسمية قدمها الرئيس في ٢٧ حزيران/يونيه إلى ورقة عمل للمؤتمر (انظر A/CONF.192/2006/RC/WP.4).

٣٠ - وفي جلسته --- المعقودة في ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٦، أقر المؤتمر وثيقته الختامية وفي نفس الجلسة، أقر المؤتمر بتوافق الآراء تقريره المقدم إلى الجمعية العامة. ونص الوثيقة الختامية للمؤتمر كما يلي:

[ترفق الوثيقة الختامية]

المرفق

الوثائق

كان معروضا على المؤتمر الوثائق التالية:

- (أ) تقرير اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني باستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه (A/CONF.192/2006/RC/1)؛
- (ب) رسالة مؤرخة ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ موجهة من الممثل الدائم لسويسرا لدى الأمم المتحدة إلى أمانة مؤتمر الاستعراض (A/CONF.192/2006/RC/2)؛
- (ج) رسالة مؤرخة ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ موجهة من الممثل الدائم لتايلند لدى الأمم المتحدة إلى الرئيس المُعَيَّن لمؤتمر الاستعراض (A/CONF.192/2006/RC/3)؛
- (د) جدول الأعمال (A/CONF.192/2006/RC/4)؛
- (هـ) النظام الداخلي للمؤتمر (A/CONF.192/2006/RC/5)؛
- (و) مذكرة شفوية مؤرخة ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ موجهة من البعثة الدائمة للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة إلى أمانة مؤتمر الاستعراض (A/CONF.192/2006/RC/6)؛
- (ز) مشروع جدول الأعمال المؤقت (A/CONF.192/2006/RC/L.1)؛
- (ح) النظام الداخلي المؤقت للمؤتمر (A/CONF.192/2006/RC/L.2)؛
- (ط) ورقة عمل قدمتها المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية (A/CONF.192/2006/RC/WP.1)؛
- (ي) ورقة عمل قدمتها كينيا (A/CONF.192/2006/RC/WP.2)؛
- (ك) ورقة عمل قدمتها كندا (A/CONF.192/2006/RC/WP.3)؛
- (ل) ورقة عمل قدمها الرئيس (A/CONF.192/2006/RC/WP.4)؛
- (م) ورقة عمل قدمتها أوغندا، وغانا، وسويسرا، وكينيا، والمملكة المتحدة، والنرويج وهولندا (A/CONF.192/2006/RC/WP.5)؛
- (ن) ورقة عمل قدمتها نيكاراغوا (A/CONF.192/2006/RC/WP.6)؛
- (س) قائمة المشتركين (A/CONF.192/2006/RC/INF/1)؛

- (ع) قائمة المنظمات غير الحكومية (التي طلبت اعتمادها وفقا لمشروع المادة ٦٣)
(A/CONF.192/2006/RC/INF/2 و Add.1)؛
- (ف) مشروع برنامج العمل الإرشادي (A/CONF.192/2006/RC/CRP.1)؛
- (ص) ورقة اجتماع قدمتها هولندا (A/CONF.192/2006/RC/CRP.2)؛
- (ق) ورقة اجتماع قدمتها إدارة شؤون نزع السلاح: وثيقة مبادئ توجيهية
جنسانية تتعلق بمؤتمر الاستعراض (A/CONF.192/2006/RC/CRP.3)؛
- (ر) ورقة اجتماع قدمتها النمسا (A/CONF.192/2006/RC/CRP.4)؛
- (ش) ورقة اجتماع قدمتها إندونيسيا باسم حركة عدم الانحياز
(A/CONF.192/2006/RC/CRP.5)؛
- (ت) ورقة اجتماع قدمها الاتحاد الأفريقي (A/CONF.192/2006/RC/CRP.6).
-